

مرسوم رقم (٢١) لسنة ٢٠١٠  
بالتصديق على بروتوكول إضافي لاتفاقية تنظيم استخدام  
القوى العاملة النيبالية بين حكومتي دولة قطر ونيبال

نحن تميم بن حمد آل ثاني                      نائب أمير دولة قطر ،

بعد الاطلاع على الدستور ،  
وعلى وثيقة التصديق الصادرة في السابع والعشرين من شهر صفر عام  
١٤٣١ هجرية ، الموافق للحادي عشر من شهر فبراير عام ٢٠١٠ ميلادية ،  
وعلى اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية ،  
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

صُودق على بروتوكول إضافي لاتفاقية تنظيم استخدام القوى العاملة النيبالية  
بين حكومتي دولة قطر ونيبال الموقعة في ٢١ مارس ٢٠٠٥ ، الموقع بمدينة الدوحة  
بتاريخ ٢٠ يناير ٢٠٠٨ ، المرفق نصه بهذا المرسوم ، وتكون له قوة القانون ، وفقاً  
للمادة (٦٨) من الدستور .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

تميم بن حمد آل ثاني  
نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٧ / ٤ / ١٤٣١ هـ  
الموافق : ٢٣ / ٣ / ٢٠١٠ م

بروتوكول إضافي

لاتفاقية تنظيم استخدام القوى العاملة النيبالية الموقعة في ٢١ مارس ٢٠٠٥  
بين حكومتي دولة قطر ونيبال

إن حكومتي نيبال ودولة قطر ، ( الطرفان )

إيمانا منهما بتعزيز التعاون المشترك بما يخدم أفضل مصالح مواطنيهما ،

ورغبة منهما في تحديث أحكام اتفاقية تنظيم استخدام القوى العاملة النيبالية الموقعة  
بتاريخ ٢١ مارس ٢٠٠٥ بين حكومتي دولة قطر ونيبال ( الاتفاقية ) .

فقد اتفقتا على ما يلي:

المادة (١)

تقوم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في دولة قطر ووزارة العمل وإدارة النقل لحكومة  
نيبال بتمثيل دولة قطر ونيبال في كل ما يتعلق بتنفيذ اتفاقية تنظيم استخدام القوى العاملة  
النيبالية الموقعة في ٢١ مارس ٢٠٠٥ بين حكومتيهما .

المادة (٢)

يقوم الطرفان من وقت لآخر ، من خلال اللجنة المشتركة المشار إليها في المادة (١٤)  
من الاتفاقية ، بمراجعة فرص العمل المتاحة في دولة قطر بما في ذلك المعلومات العامة

المتعلقة بخطط التنمية في دولة قطر ، وفرص العمل المحتملة بموجبها لأصناف أو مهارات عمل محددة ، والفترة المتوقعة لفرص العمل هذه ، وتوفر الرغبة لدى مواطني نيبال للاستفادة منها .

المادة (٣)

تجتمع اللجنة المشتركة المشار إليها في المادة (١٤) من الاتفاقية مرة في السنة ، بالتبادل في كل من نيبال ودولة قطر .

المادة (٤)

يجوز لحكومة دولة قطر اتخاذ إجراءات إعادة أي عدد من العمال النيباليين ، عند انتهاء المدة المحددة لاستخدامهم بموجب عقود الاستخدام الخاصة بهم . كما يجوز لها اتخاذ إجراءات الإعادة ذاتها قبل انتهاء المدة المحددة في عقود الاستخدام في حالة انتهاء حاجة العمل لهم وإبلاغ المعلومات حول ذلك إلى سفارة نيبال في دولة قطر ، على أن تدفع لهم في هذه الحالة الأخيرة الأجور المقررة لهم وأية حقوق أخرى مستحقة لهم بموجب عقود العمل المبرمة معهم أو بموجب قانون العمل في دولة قطر .

المادة (٥)

يجوز لحكومة دولة قطر اتخاذ إجراءات إعادة أي عدد من العمال النيباليين إذا كان بقاؤهم في دولة قطر يتعارض مع المصلحة العامة أو الأمن الوطني للدولة ، وذلك دون الإخلال بالحقوق المستحقة لهم بموجب عقود العمل المبرمة معهم أو بموجب قانون العمل في دولة قطر .


المادة (٦)

يعتبر هذا البروتوكول الإضافي جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية ، ويسري مفعوله لنفس مدة سريان الاتفاقية ، ويدخل حيز التنفيذ من تاريخ التوقيع عليه من المندوبين المخولين للطرفين .


حرر هذا البروتوكول الإضافي من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية ، ولهما نفس الحجية ، ووقع من المندوبين المخولين للطرفين المتعاقدين : بعد تبادلتهما لوثائق تفويضهما ، في ١١ محرم ١٤٢٩ هجرية الموافق ٢٠ يناير ٢٠٠٨ ميلادية .

عن  
حكومة دولة قطر

عن  
حكومة نيبال



الدكتور سلطان بن حسن الثماني  
وزير العمل والشؤون الاجتماعية



راميش ليكاك  
وزير العمل وإدارة النقل

ADDITIONAL PROTOCOL TO THE AGREEMENT ON THE REGULATION OF  
THE EMPLOYMENT  
OF NEPALESE MANPOWER SIGNED ON 21 MARCH 2005 BETWEEN  
THE GOVERNMENTS OF THE STATE OF QATAR AND NEPAL

The Governments of the State of Qatar and Nepal (the Parties),

Believing in the consolidation of mutual cooperation in the best interests of their citizens,

Desiring to update the provisions of the Agreement on the Regulation of the employment of Nepalese Manpower signed on 21/3/2005 between the Governments of Nepal and the State of Qatar ( the Agreement),

Have agreed as follows:

Article (1)

Ministry of Labour and Social Affairs of the State of Qatar and The Ministry of Labour and Transport Management of the Government of Nepal shall represent State of Qatar and Nepal in all matters relating to the implementation of the Agreement on the Regulation of the Employment of Nepalese Manpower signed on 21/3/2005 between their respective Governments.

Article (2)

The Parties shall review from time to time, through the Joint Committee referred to in Article (14) of the Agreement, the possible employment opportunities in the State of Qatar, including the general information regarding development plans in the State of Qatar, projected employment opportunities thereunder for particular labour categories or skills, the expected duration of these employment opportunities and the availability of the desire of Nepalese citizens to make use of them.

Article (3)

The Joint Committee referred to in Article (14) of the Agreement shall meet once a year, alternately in Nepal and the State of Qatar.

Article ( 4 )

The Government of the State of Qatar may take procedures to repatriate any number of Nepalese workers on the expiry of their contracts of employment. It may also take the same procedures before the expiry of the duration of the contracts when the needs for the employment comes to an end and the information to that effect conveyed to the Embassy of Nepal in the State of Qatar, provided that in this latter case the wages of the workers and other rights accruing to them under the contracts of employment concluded with them or under the Law of Labour of the State of Qatar be paid to them.

Article ( 5 )

The Government of State of Qatar may take procedures to repatriate any number of Nepalese workers if their presence in the State of Qatar becomes contrary to public interest or the national security of the State. This shall be without prejudice to the rights accruing to the workers under the contracts of employment or the Law of Labour of the State of Qatar.


Article ( 6 )

This Additional protocol, which shall be considered as an integral part of the Agreement, shall remain in force for the duration of the Agreement. It shall enter into force from the date of its signature by the authorized representatives of the two parties.

Done in two original copies in Arabic and English, both of which are equally authentic, and signed by the authorized representatives of the two contracting parties who, after exchanging their full powers, signed it in Doha on 11 Muharram 1429 A.H; corresponding to 20 January 2008.

For

The Government of Nepal



Ramesh Lekhak  
Minister of Labour and Transport  
Management

For

The Government of the State of Qatar



Dr. Sultan bin Hassan Al-Dhabit  
Al-Dosari  
Minister of Labour and Social Affairs